

وزارة التنمية المحلية

جهاز الصناعات الحرفية والتعاون الإنتاجي

ملخص تعديل عقد التأسيس والنظام الداخلي

للجمعية التعاونية الإنتاجية للبناء وتصنيع مستلزمات البناء - محافظة بورسعيد

قررت الجمعية العمومية غير العادلة للجمعية التعاونية الإنتاجية للبناء وتصنيع

مستلزمات البناء - محافظة بورسعيد والمنعقدة انعقاداً قانونياً بتاريخ ٢٠١٥/٥/٥

الموافقة على الآتي :

أولاً - تعديل الفقرة الثانية من المادة (٣٤) من النظام الداخلي ، لتصبح :

وعلى ألا يزيد مجموع المكافآت عن (١٠٪) من صافيربح بعد أقصى قدره ٢٠٠٠ ج (فقط ألفاً جنيه لا غير) للعضو الواحد في السنة .

ثانياً - تعديل الفقرة الثالثة من المادة (٣٤) من النظام الداخلي ، لتصبح :

ويمنح أعضاء مجلس الإدارة مكافأة عن حضور الجلسات وقدرها ٦٠ جنيهًا (فقط ستون جنيهًا لا غير) للعضو الواحد عن كل جلسة على ألا تصرف هذه البدلات عن أكثر من عشرين جلسة في السنة للمجلس ولجانه .

ثالثاً - تعديل الفقرة الثالثة/٦ من المادة (٤٤) من النظام الداخلي ، لتصبح :

(٪٥) بعد أقصى حصة العاملين بالجمعية يراعى في توزيعها مدى مساهمتهم في تنفيذ الخطة السنوية وتحسين الأداء فيما لا يجاوز مرتب أربعة شهور أو ألف وخمسمائة جنيه في السنة أيهما أقل .

وقد تم تسجيل التعديل بالجهاز تحت رقم (٦٢١) بتاريخ ٢٠١٥/٥/٢٥

مدير عام

الإدارة العامة للتعاون الإنتاجي

إبراهيم فرج